15 - (1672) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك .

رمق وبها A النبي إلى بها فجيء قال بحجر فقتلها لها أوضاح على جارية قتل يهوديا أن Y فقال لها (أقتلك فلان ؟) فأشارت برأسها أن لا ثم قال لها الثانية فأرشارت برأسها أن لا ثم سألها الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها فقتله رسول ا A بين حجرين .

[ش (على أوضاح لها) أي لأجل حلى لها من قطع فضة ذكر أهل اللغة أن الفضة تسمى وضحا لبياضها ويجمع على أوضاح .

(وبها رمق) الرمق هو بقية الحياة والروح]